

الإدارة العامة للجمارك  
إدارة الشؤون القانونية

تعميم جمركي رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٤  
بشأن نقل تبعية الإدارة العامة للجمارك  
مرسوم رقم (٧٦ لسنة ٢٠٢٤)

مدير عام الإدارة العامة للجمارك :

بناءً على المرسوم الأميري رقم (٧٦ لسنة ٢٠٢٤) الصادر بتاريخ ٢٨/٥/٢٠٢٤م بشأن نقل تبعية الإدارة العامة للجمارك ، إلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، وياشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير وفقاً لأحكام قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم (١٠ لسنة ٢٠٠٣) .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديكم نحو التقيد بما ورد أعلاه والعمل على تنفيذها اعتباراً من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

**للمعمل والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ : ٢٨ مايو ٢٠٢٤ م .**  
**صدر في : ٣ / ٦ / ٢٠٢٤**

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- السادة / مدراء الإدارات التوثيقية .
- السادة / نواب المدير العام
- فريق ديوان المحاسبة .
- رئيس فريق المشروع .
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- أ.اسراء الكندري (١٠٤١٢٤)

عبدالله بن محمد الشرفان  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

الكويت اليوم العدد 1689 السنة السبعون

## مرسوم رقم 76 لسنة 2024

### في شأن نقل تبعية الإدارة العامة للجمارك

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445هـ الموافق 10 مايو 2024م،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،
- وعلى قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم 10 لسنة 2003،
- وعلى المرسوم رقم 158 لسنة 2022 في شأن نقل تبعية الإدارة العامة للجمارك،
- وعلى المرسوم رقم 73 لسنة 2024 بتشكيل الوزارة،
- وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

تنقل تبعية الإدارة العامة للجمارك ، إلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية، ويباشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير وفقاً للأحكام القانون رقم 10 لسنة 2003 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكامه، وينشر في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 20 ذو القعدة 1445هـ

الموافق: 28 مايو 2024 م